رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]2691 -2203[باع أحد الشركاء نصيبه بالتقسيط ولم علم الشريك طلب الشفعة، فطالبه الشريك بالمبلغ حالا!!!

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا باع احد الشركاء نصيبه بالتقسيط وعندما علم الشريك بالبيع طلب الشفعة فطالبه الشريك بالمبلغ حالا هل للشريح؟ لا لا كما استقر عليه العقد حالا او مؤجلا. كما استقر عليه العقد - 00:00:00

نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:21